

## نحوه العبد لله الملكة للذرونية الحائمة

بمقتضى المادة الرابعة من قانون وزارة الشؤون الاجتماعية  
وبناء على ما قرره مجلس الوزراء بتاريخ ١٩٥٩/١١/٨  
نأمر بوضع النظام الآتي :

### نظام المساعدات للاحداث

رقم ( ٤٨ ) لسنة ١٩٥٩

صادر بمقتضى الفقرة ( ١ ) من المادة الرابعة من قانون وزارة الشؤون الاجتماعية رقم ( ١٤ ) لسنة ١٩٥٦

- المادة ١ - يطلق على هذا النظام اسم ( نظام المساعدات للاحداث لسنة ١٩٥٩ ) ويعمل به من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .
- المادة ٢ - تعني كلمة الوزير ايما وردت في هذا النظام وزير الشؤون الاجتماعية .
- المادة ٣ - تصرف المساعدات النقدية والعينية للاحداث من المبالغ المرصودة لهذه الغاية في موازنة وزارة الشؤون الاجتماعية بقرار من الوزير . ويجوز للوزير ان يتخول اي موظف من موظفي وزارة الشؤون الاجتماعية صلاحية صرف هذه المساعدات الى الاحداث بموجب تفويض خطي منه .
- المادة ٤ - يجب ان لا يزيد مجموع المساعدات النقدية التي تقدم الى اي حدث على ثلاثة دنانير في الشهر الواحد .
- المادة ٥ - تصرف المساعدة الى الحدث اذا توفرت فيه الشروط التالية :
- أ - ان يكون قد ادين من قبل محكمة الاحداث ، او اذا كان موجودا في احد معاهد الوزارة بصورة رسمية .
- ب - ان يكون حسن الاخلاق اثناء وجوده في الاصلاحية او في معاهد الوزارة .
- ج - ان يعمل بتوجيهات وارشادات مراقب السلوك المسؤول عنه او مدير المعهد الموجود فيه .
- المادة ٦ - يجوز للوزير بموجب قرار خطي ان يسمح باقتناء ادوات للحدث لا تتجاوز قيمتها خمسة عشر دينارا اذا ثبت انه حسن الاخلاق والسلوك وانه سيستعين بهذه الادوات على العمل وكسب الرزق بطريقة شريفة ، او انه في حاجة الى تلك الادوات لتابعة تحصيله العلمي او اتمام تدريبيه المهني .
- المادة ٧ - تصرف المساعدة المنوه عنها في المادة السادسة على ضوء تقرير اجتماعي تذكر فيه الاسباب التي تدعو الى تقديم المساعدة للحدث .

١٩٥٩/١١/٩

الحسين بن جلال

رئيس الوزراء  
ووكيل وزير الخارجية  
هزاع المجالي

وزير المالية  
هاشم الجيوسي

وزير  
العدلية والمواصلات

قاضي القضاة  
ووزير التربية والتعليم  
محمد الامين الشنقيطي

وزير الصحة  
جميل التوتونجي

وزير الزراعة  
والشؤون الاجتماعية

وزير الاقتصاد الوطني  
والانشاء والتعمير  
خلوصي الخيري

وزير الداخلية والدفاع  
وصفي ميرزا

وزير  
الاشغال العامة  
قانون العمل وتسييرات  
بعض الشؤون الاجتماعية